Distr.: General 28 August 2018 Arabic

Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

۰۱-۲۸ أيلول/سبتمبر ۲۰۱۸ البند ٦ من جدول الأعمال الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل\*

جيبوتي

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

أ لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.





## الملاحظات الختامية وردود جمهورية جيبوتي بشأن توصيات الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل المعقودة في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨

1- بالنيابة عن جمهورية جيبوتي، تهدي اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بتنسيق عملية إعداد وتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات تحياتها الى مجلس حقوق الانسان للترحيب بالوفد الذي ترأسه وزير العدل بمناسبة الاستعراض الدوري الشامل للبلد في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٨، وتعرب عن خالص شكرها لجميع الوفود التي شاركت في الاستعراض.

7- ويظهر التقرير وجلسة الحوار التي أعقبت ذلك رغبة جمهورية جيبوتي في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان من خلال عرض جميع الإنجازات التي حققتها الحكومة لتعزيز حقوق الإنسان والنهوض بها في الفترة المنقضية منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير المتعلق بالبلد الذي جرى في نيسان/أبريل ٢٠١٣. وقد أتاح هذا العمل فرصة لتقييم الأهمية التي توليها جيبوتي لعملية الاستعراض الدوري الشامل، بالنظر بصفة خاصة إلى عدد التوصيات التي قدمت أثناء جولة الاستعراض الثانية ونوعية الترتيبات المقترحة لتنفيذ تلك التوصيات.

وترحب حكومة جيبوتي بالتوصيات الموجهة إليها، وتؤكد أنها ستمضي في الإصلاحات
وفي تنفيذ الاستراتيجيات الإنمائية، التي يتمثل هدفها الرئيسي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان
لجميع شرائح سكان جيبوتي.

٤- وتعرض جيبوتي فيما يلي موقفها من التوصيات المقدمة إليها وفقاً للالتزامات التي قطعتها على نفسها.

ويستمر بذل الجهود في مجال التصديق على الاتفاقيات الدولية والانضمام إليها،
وفيما يتعلق بإصلاح الإطار القانوني الوطني من أجل زيادة فعالية التدابير الرامية إلى ضمان
حقوق الإنسان الأساسية.

وعلى هذا النحو، تقبل جيبوتي التوصيات التالية، وستتخذ جميع التدابير الرامية إلى
تنفيذها.

## ٧- ويتعلق الأمر بالتوصيات التالية:

PY(-1, PY(-7, PY(-3, PY(-3, PY(-0, PY(-7, PY(-7, PY(-7, PY(-7, PY(-1), PY(-1),

GE.18-14125 2

PY1-FA, PY1-VA, PY1-AA, PY1-PA, PY1-+P, PY1-1P, 971-4P, 971-6P, 971-7P, 971-VP, 971-AP, 971-PP, PY1---1, PY1-1-1, PY1-W-1, PY1-0-1, PY1-V-1, PY1-A-1, PY1-P.1, PY1-, 11, PY1-111, PY1-Y11, PY1-W11, PY1-311, PY1-011, PY1-711, PY1-A11, PY1-P11, PY1-, Y1, PY1-1Y1, P71-771, P71-771, P71-371, P71-071, P71-771, P71-771, PY1-AY1, PY1-PY1, PY1-, W1, PY1-1W1, PY1-YW1, PY1-WW1, P71-371, P71-071, P71-171, P71-V71, P71-A71, P71-P71, PY1-+31, PY1-131, PY1-Y31, PY1-W31, PY1-331, PY1-031, PY1-531, PY1-V31, PY1-A31, PY1-P31, PY1-101, PY1-101, PY1-Y01, PY1-Y01, PY1-301, PY1-001, PY1-V01, PY1-A01, 971-901, 971-171, 971-171, 971-771, 971-771, 971-371, PY1-071, PY1-771, PY1-V71, PY1-A71, PY1-P71, PY1-1V1, P71-771, P71-771, P71-371, P71-071, P71-771, P71-771, PY(-AV() PY(-PV() PY(-,A() PY(-(A() PY(-YA() PY(-YA() PY1-3A1, PY1-0A1, PY1-FA1, PY1-VA1, PY1-AA1, PY1-PA1, PY1-, P(), PY1-1P(), PY1-YP(), PY1-WP(), PY1-3P(), PY1-0P() PY1-581, PY1-VP1, PY1-AP1, PY1-PP1, PY1-. + 7, PY1-1. + 7, . 7 . 7 - 1 79

٨- وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصيات المتعلقة بالتصديق على البروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبالاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وبالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وباتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويتعلق الأمر بالتوصيات التالية: ٩١٩-٩، ٩١٩-١١، ٩١٩-١٢، ١٢٩-١٠، ١٢٩-١٠.

9- وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ٢١-١٢ بشأن التصديق على الاتفاقيتين المتعلقتين بانعدام الجنسية.

١١ - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ٢٩ ١-١٥ المتعلقة بتدريب قوات الأمن على
وضع حد لأعمال العنف ضد المتظاهرين السلميين.

17- وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية **٢٩-٥٧** المتعلقة بإصلاح التشريعات الرامية إلى مكافحة التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.

**3** GE.18-14125

١٣ - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ١٢٩ - ٩٢ المتعلقة بالقبض على أنصار أحزاب المعارضة.

١٤ - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ١٢٩ - ٩٤ المتعلقة بتقييد الحريات السياسية والاجتماعية.

٥١ - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصيات ٩١٠٢-١٠١، ١٠٤-١٠٩، ١٠٦-١٠٩
المتعلقة بحرية الاتصال.

17- وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية **١١٧-١١** المتعلقة بمراجعة المادة ٤ من قانون تشكيل الأحزاب السياسية.

١٧ - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ١٢٩ - ١٥٠ بشأن إلغاء مواد قانون الأسرة المتعلقة بالتمييز ضد المرأة.

١٨- وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ٢٩ ١-٠٧٠ المتعلقة باعتماد القانون العسكري.

9 - وتحيط جمهورية جيبوتي علماً بالتوصية ٢٠٣-٢٠ المتعلقة بإطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحفيون والمدونون.

GE.18-14125 **4**